الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/47/718/Add.2
17 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
البند ٧٨ (أ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث)*

المقرر : السيد والتر بالزان (مالطة)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٧٨ (انظر A/47/718 ، الفقرة ٢) . وتم النظر في الاجراء الذي سيتخذ بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات ٤٠ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٨ الى ٥١ ، المعقودة في ١٦ و ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ٧ و ٩ و ١١ و ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ . ويرد سرد لنظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/47/SR.40 و 42 و 43 و 48 الى 51) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع القرار A/C.2/47/L.24

٢ - في الجلسة ٤٨ ، المعقودة في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ، عرض رئيس اللجنة مشروع قرار معنونا "مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا" (A/C.2/47/L.24) .

٣ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية .

---

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في سبعة أجزاء (انظر أيضا A/47/718 و Add.1 و 3 الى 6) .

92-82669 181292 191292

211292

٤ - وفي الجلسة نفسها ، أدلى ببيان ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في الجماعة الأوروبية (انظر A/C.2/47/SR.48) .

٥ - وبعد ذلك ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/47/L.24 بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الأول) .

باء - مشروعا القرارين A/C.2/47/L.30 و L.82

٦ - في الجلسة ٤٢ ، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل باكستان ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار معنونا "الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" (A/C.2/47/L.30) ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة

"إذ تؤكد من جديد أهمية واستمرار صحة الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية[١] ، والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع[٢] ، وبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات[٣] وبرنامج العمل للتسعينات لصالح اقل البلدان نموا[٤] ، ومختلف الاتفاقات ، وبخاصة جدول أعمال القرن ٢١[٥] ، التي اعتمدت في أثناء عملية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

---

(١) القرار دإ - ٣/١٨ ، المرفق .

(٢) القرار ١٩٩/٤٥ ، المرفق .

(٣) القرار ١٥١/٤٦ ، المرفق ، الفرع ثانيا .

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ، ٣ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/CONF.147/18) ، الجزء الأول .

(٥) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، ريو دي جانيرو ، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26) ، المجلدات الأول والثاني و Corr.1 ، والثالث) .

"واذ تشير الى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤[٦] ، بصيغته المعدلة ، بشأن انشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية كجهاز للجمعية العامة ، وقرارها ٤٥/٢٦١ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١ الذي قررت فيه عقد الدورة الثامنة للمؤتمر في كرتاخينا دي انديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ ،

"وقد نظرت في الوثائق الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة المعقودة في كرتاخينا دي انديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، ولاسيما الإعلان والوثيقة المعنونين "شراكة جديدة من أجل التنمية : التزام كرتاخينا"[٧] ، واذ تلاحظ مع الارتياح النتيجة البالغة النجاح التي تكللت بها الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وروح التعاون والتضامن الصادقين - روح كرتاخينا - التي انبثقت من ذلك ،

"واذ تعرب عن عميق امتنانها لكولومبيا حكومة وشعبا للحفاوة التي شملا بها المشتركين في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وللمرافق التي وفراها لعقد الدورة الثامنة ،

"واذ تلاحظ أهمية متابعة تنفيذ السياسات والتدابير التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة وابقائها قيد الاستعراض ،

"واذ تؤكد على أن نواحي القلق الذي يخالج البلدان النامية بشأن قضايا التجارة والتنمية ، وبشأن الركود الاقتصادي العالمي الحالي وبشأن صعوبة اتجاهات بيئة التنمية انما تستحق اهتماما مستمرا من جانب المجتمع الدولي ،

"واذ تؤكد أهمية تحقيق انتعاش مستديم في الاقتصاد العالمي ، والتوسيع السريع للتجارة العالمية على نحو يدعم النمو الاقتصادي والتنمية ، ولاسيما في البلدان النامية ،

"واذ تعترف بالدور الرائد للبلدان المتقدمة النمو وبمسؤوليتها في تشجيع تهيئة ظروف تؤدي الى الانتعاش الاقتصادي العالمي والى تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية المستمرين ،

---

(٦) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) و ٢/٣١ ألف وباء و ٣/٣٤ .

(٧) TD/364 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

"واذ تؤكد من جديد ، في هذا السياق ، الحاجة الى اعطاء أولوية للمشاكل التي تواجه أقل البلدان نموا من جراء ضعف اقتصاداتها وتعرضها بصورة خاصة للصدمات الخارجية والكوارث الطبيعية ،

"واذ تحث بناء على ذلك البلدان المتقدمة النمو على أن تأخذ في كامل الاعتبار ما يترتب على ما تتخذه من قرارات في مجال السياسة من آثار دولية ، ولاسيما وقع تلك القرارات على البلدان النامية ،

"واذ تكرر تأكيد أن جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ينبغي أن تسفر عن نتيجة قوية ومتوازنة في كل المجالات التي يتناولها البحث ، ولاسيما المجالات التي لها أهمية خاصة للبلدان النامية ، واذ تعرب عن عميق القلق لأن الموقف التفاوضي الحالي لبعض البلدان المتقدمة النمو لايتيح تكلل تلك المفاوضات بالنجاح ،

أولا

"١ - ترحب بما حققه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة من نتائج تتناسب مع أبعاد المشاكل التي تواجه الاقتصاد العالمي في مجموعه ، ولاسيما المشاكل التي تواجه البلدان النامية ؛

"٢ - تؤيد جميع الالتزامات التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة وتؤكد على أهمية الشراكة الجديدة من أجل التنمية ، التي بدأها المؤتمر في دورته الثامنة لوضع نهج مشتركة تتصل بجدول الأعمال الاقتصادي الدولي للتسعينات ؛

"٣ - تعبر عن ارادتها ومسؤوليتها السياسيتين فيما يتعلق بضمان ترجمة الالتزامات المتفق عليها الواردة في "شراكة جديدة من أجل التنمية : التزام كرتاخينا"[٧] الى حقيقة واقعة ؛

"٤ - ترحب بتدابير الاصلاح المؤسسي البعيدة الأثر التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة فيما يتعلق بوظائف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وجهازه الحكومي الدولي وأساليب عمله وتوجهاته الفنية ، وتوافق على أن هذه التدابير تشكل مساهمة قيّمة في عملية اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة التي بدأتها الجمعية العامة ؛

"٥ - تعيد تأكيد الدور الهام الذي يقوم به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة في ميدان التجارة والتنمية وأنسب محفل في الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة لقضايا التنمية ومايتصل بها من قضايا في مجالات رئيسية تشمل التجارة والتمويل والاستثمار والخدمات والتكنولوجيا ، بما يخدم مصالح جميع البلدان ، ولاسيما مصالح البلدان النامية ؛

"٦ - ترحب باعادة تركيز الأعمال الفنية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بصورة شاملة على أربعة مجالات ، هي شراكة جديدة من أجل التنمية ، والترابط العالمي ، والطرق المؤدية الى التنمية ، والتنمية المستدامة ، الأمر الذي ينبغي أن يكون دليلا يهتدى به في متابعة خطوط العمل الجديدة ، ولاسيما فيما يتعلق بالسلع الأساسية ، وتخفيف الفقر ، وتنمية الخدمات ، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، والاستثمار والتدفقات المالية ، والتحويل إلى القطاع الخاص ، واتاحة فرص تجارية للبلدان النامية ، والاستثمار ، ونقل التكنولوجيا ، والكفاءة في التجارة ؛

"٧ - تطلب الى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم بدور هام في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٥] ، وتطلب كذلك ، في هذا السياق ، الى المؤتمر أن يتعاون بصورة وثيقة مع اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة وأن ينسق معها انشطته ؛

"٨ - تشدد على أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ينبغي أن يؤدي دورا هاما في تيسير وضمان الوصول ، ولاسيما من جانب البلدان النامية ، الى المعلومات العلمية والتكنولوجية والى تطبيق تكنولوجيات سليمة بيئيا يكون لها أثر على جهود بناء القدرات والتنمية في البلدان النامية ؛

"٩ - تشدد على المساهمة الهامة التي يمكن لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقدمها في مجال التنمية المستدامة ، وذلك ، في جملة أمور ، فيما يتعلق بالقضايا والسياسات البيئية المتصلة بالتجارة ، مع مراعاة أن تدابير السياسة في مجال التجارة التي يؤخذ بها لأغراض بيئية ينبغي ألا تشكل وسيلة للتمييز أو الحمائية أو قيدا خفيا على التجارة الدولية لأن ذلك من شأنه أن يؤثر على جهود البلدان النامية في ميدان التصدير والتنمية ؛

"١٠ - ترجو من مجلس التجارة والتنمية والأجهزة الفرعية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية مضاعفة الجهود في سبيل التنفيذ الفعال والتام للنتائج التي أسفرت عنها الدورة الثامنة للمؤتمر ؛

"١١ - تدعو جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى الاستجابة بالقبول للطلبات التي توجه اليها فيما يتعلق بالأجزاء ذات الصلة من التزامات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة ؛

ثانيا

"١٢ - تحيط علما بتقارير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الثامنة والثلاثين[٨] ، والجزء الأول من دورته التاسعة والثلاثين[٩] ودورته التنفيذية الأولي السابقة للدورة[١٠] ؛

"١٣ - تطلب من جميع الدول أن تتخذ الاجراءات المناسبة من أجل تنفيذ القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس التجارة والتنمية في الجزء الثاني من دورته الثامنة والثلاثين والجزء الأول من دورته التاسعة والثلاثين على الصعد الوطنية والاقليمية والدولية ؛

"١٤ - تعرب عن ارتياحها للاجراءات التي بدأها مجلس التجارة والتنمية لتنفيذ الترتيبات المؤسسية الجديدة ، وتنفيذ التوجهات الفنية التي وافق عليها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وترحب بقرار مجلس التجارة والتنمية ٣٩٨ (د - ٣٨) المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٢ بشأن متابعة التوصيات التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة[١١] ؛

"١٥ - تحيط علما بموافقة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة على وقف لجان مجلس التجارة والتنمية القائمة حاليا ، باستثناء اللجنة الخاصة المعنية بالأفضليات وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية ؛

---

(٨) A/47/15 (المجلد الأول) .

(٩) A/47/15 (المجلد الثاني) .

(١٠) TD/B/EX(1)/4 .

(١١) A/47/15 (المجلد الأول) ، الفصل الثاني .

"١٦ - تؤيد انشاء واختصاصات اللجان الدائمة الجديدة المعنية بالسلع الأساسية ، وتخفيف الفقر ، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وتطوير قطاعات الخدمات ، والأفرقة العاملة المخصصة الجديدة المعنية بالاستثمار والتدفقات المالية ، والكفاءة في التجارة ، والخبرات المقارنة في مجال التحويل الى القطاع الخاص ، وتوسيع الفرص التجارية المتاحة للبلدان النامية ، والترابط بين الاستثمار ونقل التكنولوجيا ، فضلا عن عقد دورة تنفيذية لمجلس التجارة والتنمية بهدف تعزيز وظيفته في مجال السياسات ؛

"١٧ - تحيط علما بانشاء مجلس التجارة والتنمية لفريق عامل مخصص لتقصي مسألة التكيف الهيكلي من أجل الانتقال الى نزع السلاح ؛

"١٨ - ترحب بتبسيط وتعزيز الجهاز الحكومي الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبتحسين أساليب العمل الرامية الى توفير اساس موضوعي وتقني معزز للمناقشات والمفاوضات والقرارات المتعلقة بالسياسات ، على نحو ما اتفق عليه في الدورة الثامنة للمؤتمر ؛

"١٩ - تلاحظ أن الأولويات الجديدة التي حددها مجلس التجارة والتنمية تشمل مجالات عمل جديدة ، بما في ذلك تخفيف الفقر ، والتنمية المستدامة ، والتحويل الى القطاع الخاص ، وتنظيم المشاريع ، والقدرة على المنافسة ، والكفاءة في التجارة ؛

"٢٠ - تؤيد عقد ندوة دولية للأمم المتحدة بشأن الكفاءة في التجارة في عام ١٩٩٤ مدتها اسبوع واحد ، وتطلب الى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لعقد تلك الندوة ؛

"٢١ - تحيط علما بالمساهمة القيّمة التي قدمها مجلس التجارة والتنمية ، كما يشهد عليها "تقرير التجارة والتنمية ، ١٩٩٢"[١٢] ، في تفهم القضايا المتعلقة بالترابط العالمي والآثار الدولية المترتبة على السياسات الاقتصادية الكلية مع الاشارة بوجه خاص الى التحول الذي طرأ مؤخرا على مشاكل التنمية وآفاقها ، وترحب بالنتيجة التي اسفرت عنها مداولات المجلس بشأن هذا الموضوع ؛

---

(١٢) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.92.II.D.7 .

"٢٢ - تحيط علما أيضا بالتسليم من جانب مجلس التجارة والتنمية بأن الآليات الشفافة على الصعيد الوطني يمكن أن تكون أداة هامة في مكافحة الحمائية ، وتطلب الى المجلس أن يولي الاهتمام للتطورات في هذا الشأن ولقيام أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بتقديم التعاون التقني المناسب للبلدان المهتمة ؛

ثالثا

"٢٣ - تطلب من المجتمع الدولي أن يبذل كل جهد في سبيل اعتماد وتنفيذ التدابير اللازمة لتنشيط عملية التنمية في البلدان النامية، متابعة لهدف تنشيط التجارة الدولية والنمو الاقتصادي والتنمية المستمرين؛

"٢٤ - تحث البلدان المتقدمة النمو على ان تفي بالتزاماتها بوقف وعكس مسار الحمائية والتدابير المشوهة للتجارة ، بما في ذلك الممارسات التجارية الذميمة ، وأن تتخذ تدابير عاجلة وملموسة تعمل ، بوجه خاص ، على تشجيع زيادة فرص وصول صادرات البلدان النامية الى الأسواق ؛

"٢٥ - تحث جميع البلدان ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ، على أن تتوصل الى اتفاق نهائي حول القضايا المتبقية لجولة أوروغواي ، وتعيد تأكيد أن تكلل المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بنتيجة متوازنة ومنصفة ومجدية ومرضية له أهمية حاسمة ، وهو أمر لازم من أجل الوفاء بالمسؤوليات في مجال تعزيز قواعد وضوابط نظام التجارة الدولي والتعزيز الكبير لآفاق التجارة والنمو الاقتصادي والتنمية في جميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية ؛

"٢٦ - تدعو مجلس التجارة والتنمية الى مواصلة متابعته الوثيقة لما يقع في جولة اوروغواي من تطورات ويثار من قضايا ذات أهمية خاصة للبلدان النامية ؛

"٢٧ - تدعو أيضا مجلس التجارة والتنمية الى مواصلة متابعته الوثيقة للتطورات المتعلقة بعمليات التكامل الاقتصادي ، آخذا في الاعتبار أن هذه العمليات يمكن أن تضفي دينامية على التجارة العالمية وتعزز امكانيات التجارة والتنمية ، ولاسيما بالنسبة للبلدان النامية ."

٧ - وورد في الوثيقة A/C.2/47/L.45 ، بيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/47/L.30 ، مقدم من الأمين العام عملا بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة .

٨ - وفي الجلسة ٥٠ ، المعقودة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ، عرضت الآنسة ميمونة ديوب (السنغال) ، نائبة رئيس اللجنة ، مشروع قرار (A/C.2/47/L.82) مقدما منها على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/47/L.30 وأجرت تصحيحا شفويا في الفقرة ١ من المنطوق ، استعاضت فيه عن عبارة "وبنشاط" بعبارة "بتعاون ونشاط" .

٩ - وأحيطت اللجنة علما بأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الواردة في الوثيقة A/C.2/47/L.45 تنطبق أيضا على مشروع القرار A/C.2/47/L.82 .

١٠ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/47/L.82 ، بصيغته المصححة شفويا ، بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الثاني) .

١١ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/47/L.82 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/47/L.30 بسحبه .

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/47/L.31 و L.70

١٢ - في الجلسة ٤٠ ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل باكستان ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار معنونا "تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف" (A/C.2/47/L.31) ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تعيد تأكيد الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية[١٣] ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع[١٤] ،

"وإذ تشير إلى قراريها ٤٥/٢٠١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٦/٢٠٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

---

(١٣) القرار د إ - ٣/١٨ ، المرفق .

(١٤) القرار ٤٥/١٩٩ ، المرفق .

"وإذ ترحب بالنجاح الذي توجت به أعمال الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبوجه خاص الإصلاحات المؤسسية للمنظمة ، وإذ تعيد في هذا الشأن تأكيد ولاية المؤتمر ودوره الهام في إطار نظام التجارة الدولية ،

"وإذ تحيط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام بشأن التطورات المؤسسية المتصلة بتعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف[١٥] ،

"وإذ يساورها بالغ القلق لعدم إحراز تقدم في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ، ولاحتمالات المستقبل التي لم تزل غير واضحة فيما يتعلق باختتام تلك الجولة ،

"١ - تحث مرة أخرى جميع الحكومات والرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر منظمات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على السعي إلى تقديم آرائهم بخصوص هذه المسألة إلى الأمين العام ؛

"٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا مستكملا ، يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ، آخذا في الاعتبار النتائج والتطورات الإيجابية للدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وتطورات جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ، وذلك على افتراض أن جولة أوروغواي ستكون قد اختُتمت قبل ذلك الحين ."

١٣ - وفي الجلسة ٤٩ ، المعقودة في ٩ كانون الأول/ ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار A/C.2/47/L.70 ، مقدم من الآنسة ميمونة ديوب (السنغال) ، نائبة رئيس اللجنة ، على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/47/L.31 .

١٤ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية .

١٥ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/47/L.70 بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الثالث) .

١٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/47/L.70 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/47/L.31 بسحبه .

---

(١٥) A/47/410 .

دال - مشروعا القرارين A/C.2/47/L.32 و L.69

١٧ - في الجلسة ٤٢ ، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل باكستان ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار معنونا "السلع الأساسية" (A/C.2/47/L.32) ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير الى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة[١٦] ، بشأن انشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وقرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٣ (د - ٤) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٦ بشأن البرنامج المتكامل للسلع الأساسية[١٧] و ١٢٤ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩[١٨] ، و ١٥٥ (د - ٦) و ١٥٧ (د - ٦) المؤرخين في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٣[١٩] ، والوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر في دورته السابعة المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه الى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧[٢٠] ، والاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية[٢١] الذي بدأ نفاذه في

---

(١٦) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) و ٢/٣١ ألف وباء و ٣/٣٤ .

(١٧) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.II.D.10 والتصويب) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٩) المرجع نفسه ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.83.II.D.6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٢٠) المرجع نفسه ، الدورة السابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.88.II.D.1) ، الجزء الأول ، الفرع ألف - أولا .

(٢١) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.II.D.8 والتصويب .

١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، و "شراكة جديدة من أجل التنمية : التزام كرتاخينا"[٢٢] التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة ، المعقودة في كرتاخينا دي إنديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ ،

"وإذ تشير أيضا الى قراراتها ١٦٨/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٧/٤٣ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ و ٢١٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٥/٢٠٠ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

"وإذ تشير كذلك الى اعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، المعقود في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢[٢٣] ، وإذ ترحب بالأهمية التي تعلق ، في جدول أعمال القرن ٢١[٢٤] ، على القضايا المتصلة بالسلع الأساسية في سياق التنمية المستدامة ،

"وإذ تسلم بأن الصادرات من السلع الأساسية مازالت تضطلع بدور رئيسي في اقتصادات البلدان النامية ككل ، باعتبارها مصدرا رئيسيا لحصائل الصادرات والاستثمار وأسباب العيش ،

"وإذ يساورها القلق لأن شيوع تدني الأسعار الحقيقية لمعظم السلع الأساسية يقترن بعدم الاستقرار والنقص في حصائل الصادرات ،

"وإذ يساورها القلق أيضا للصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تمويل وتنفيذ برامج التنويع ،

واقتناعا منها بأن عقد مؤتمر عالمي بشأن السلع الأساسية يمكن أن يجمع سويا المنتجين والمستهلكين ومؤسسات التسويق وغير ذلك من الفعاليات السوقية ، مما يساهم في صياغة استراتيجية سلعية دولية متماسكة تراعى فيها المشاكل المحددة لقطاعات سلعية مختارة ،

---

(٢٢) TD/364 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٢٣) A/CONF.151/26 (vol.I) ، الفصل الأول ، القرار الأول ، المرفق الأول .

(٢٤) المرجع نفسه ، المرفق الثاني .

"وإذ ترحب بالاستنتاجات المتفق عليها بشأن وضع برنامج عمل للجنة الدائمة المعنية للسلع الأساسية ،

"١ - تحيط علما مع الاهتمام بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن الاتجاهات والاحتمالات العالمية للسلع الأساسية ، مع التركيز بشكل خاص على حالة البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية ، في ضوء نتائج الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية[٢٥] ؛

"٢ - تؤكد أن ايجاد حل لمشكلة السلع الأساسية يتطلب اتباع سياسات سليمة ومتوافقة ومتسقة على الصعيدين الوطني والدولي ، تأخذ في الحسبان روح البرنامج المتكامل للسلع الأساسية وأهدافه العامة ؛

"٣ - تحث منتجي ومستهلكي فرادى السلع الأساسية ، على مواصلة استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون بينهم ، والمشاركة بنشاط في الاتفاقات والترتيبات السلعية الدولية ، بغرض زيادة كفاءة التعاون الدولي في مجال السلع الأساسية ؛

"٤ - ترحب بالمقرر الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة ، بعرض عقد مؤتمر عالمي بشأن السلع الأساسية ، مما يمكن أن يسهم في صياغة استراتيجية سلعية دولية متماسكة ، ويعمل ، في جملة أمور ، على تشجيع زيادة المشاركة النشطة في محافل المستهلكين والمنتجين والاستفادة منها على وجه أفضل كوسيلة لتبادل المعلومات عن خطط الاستثمار في فرادى السلع الأساسية وآفاقها وأسواقها ، وتيسير الاتصالات المباشرة فيما بين الشركاء المعنيين ، وتطلب ، في هذا السياق ، الى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المبادرة بإجراء دراسات الجدوى واتخاذ الترتيبات للتحضير لعقد مؤتمر عالمي بشأن السلع الأساسية في أقرب موعد ممكن ؛

"٥ - تعرب عن اقتناعها بأن من شأن اتباع سياسات دولية داعمة لتحسين أداء أسواق السلع الأساسية عن طريق تحسين كفاءة ووضوح آليات تحديد الأسعار ، بما في ذلك بورصات السلع الأساسية ، والأخذ بأدوات ادارة المخاطر فيمايتعلق بأسعار السلع الأساسية ، وتهيئة ظروف أكثر استقرارا وقابلية للتنبؤ بها في تجارة السلع الأساسية ، أن تسهم الى حد كبير في الجهود التي تبذلها البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية في سبيل تنشيط التنمية فيها ؛

---

(٢٥) A/47/398 و Corr.1 .

"٦ - تؤكد أهمية زيادة مساهمة قطاع السلع الأساسية الى أقصى حد في النمو الاقتصادي والتحول في البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية ، عن طريق ضمان أن تسهم التطورات التي يشهدها قطاع السلع الأساسية مساهمة فعالة في توليد النمو والتنمية في قطاعات الاقتصاد الأخرى ، فضلا عن استئصال شأفة الفقر ، وتشدد ، في هذا السياق ، على أهمية جهود التنويع التي تبذلها البلدان النامية المصدرة للسلع الأساسية ؛

"٧ - تطلب الى الأمين العام أن يحدد ، على أساس الخبرات الوطنية ذات الصلة ، الروابط الانمائية المحتملة بين قطاع السلع الأساسية وقطاعات الاقتصاد الأخرى ، فضلا عن الاجراءات المطلوبة على الصعيدين الوطني والدولي لاقامة وتطوير تلك الروابط في سياق سياسة فعالة للتنويع ، وأن يدرج تلك المعلومات في تقريره الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ؛

"٨ - تشدد على الحاجة الماسة لتعزيز الجهود الرامية الى معالجة المشكلة الخطيرة المتمثلة في نقص حصائل صادرات البلدان النامية من السلع الأساسية ، وتحث اللجنة الدائمة للسلع الأساسية على متابعة مسألة نقص حصائل الصادرات والتمويل التعويضي في دوراتها المقبلة ؛

"٩ - تكرر الاعراب مرة أخرى عن اقتناعها بأن من شأن زيادة استقرار الظروف في الأسواق بالنسبة للسلع الأساسية وعدالة أسعارها أن تفضي الى التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية ، ويمكن أن تسهم ، في جملة أمور ، في الحملة الدولية لمناهضة الانتاج غير المشروع للمخدرات والاتجار بها واساءة استعمالها ، مما يدعم الجهود التي تضطلع بها البلدان في سبيل مكافحة تلك الأنشطة غير المشروعة ؛

"١٠ - تؤكد ، اتساقا مع جدول أعمال القرن ٢١ ، أن التنمية المستدامة لقطاع السلع الأساسية تتطلب ، في جملة أمور ، أن تعبر الأسعار عن التكاليف البيئية وتكاليف الموارد ، وأن تتحسن أمام المنتجات الطبيعية من البلدان النامية فرص الوصول الى الأسواق والقدرة على المنافسة مع توفير مزايا بيئية ، وأن تتحسن إمكانية وصولها الى الدعم المالي والتقني الدولي ، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئيا ، حتى تتصدى للمشاكل البيئية التي ينفرد بها انتاج السلع الأساسية وتجهيزها ؛

"١١ - تحث مرة أخرى جميع الأطراف المعنية ، ولاسيما الأطراف من البلدان المتقدمة النمو التي لم تف بعد بالتزاماتها المتفق عليها ، على القيام بذلك ، والعمل على أن تخلص المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في اطار جولة أوروغواي الى نتيجة متوازنة ومنصفة وبناءة ومرضية لضمان أن يؤدي اختتام المفاوضات بنجاح الى زيادة توسيع وتحرير التجارة في السلع

الأساسية ، مع مراعاة معاملة البلدان النامية معاملة خاصة وتفضيلية ، فضلا عن مراعاة جميع المبادئ الأخرى الواردة في الاعلان الوزاري بشأن جولة أوروغواي[٢٦] ؛

"١٢- تلاحظ مع الارتياح انشاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية والتبرعات التي أعلنتها البلدان الأعضاء في الصندوق المشترك والأمل الذي أعربت عنه البلدان الأعضاء في أن تقدم قريبا مساهمات أخرى ؛

"١٣ - تلاحظ أيضا أن الحساب الثاني للصندوق المشترك للسلع الأساسية قد بدأ عملياته ، وتعرب عن الأمل في أن تقدم قريبا الى هذا الحساب مساهمات أخرى ؛

"١٤ - تدعو جميع أعضاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية الى استغلال موارد الصندوق على الوجه الكامل عن طريق تقديم مشاريع لتعزيز قطاع السلع الأساسية ؛

"١٥ - تلاحظ أن من رغبة أعضاء الصندوق المشترك أن تصدق في أقرب وقت ممكن على الاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية[٢١] البلدان التي لم تفعل ذلك بعد ، ولاسيما البلدان الرئيسية المصدرة والمستهلكة للسلع الأساسية ؛

"١٦ - تقرر أن تدرج مسالة السلع الأساسية في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين ."

١٨ - وفي الجلسة ٤٨ ، المعقودة في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار A/C.2/47/L.69 ، مقدم من الآنسة ميمونة ديوب (السنغال) ، نائبة رئيس اللجنة ، على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/47/L.32 .

١٩ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية .

٢٠ - وفي الجلسة نفسها ، عدل ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع القرار A/C.2/47/L.69 شفويا بأن استعاض عن عبارة "روح البرنامج المتكامل للسلع الأساسية وأهدافه العامة" بعبارة "الأهداف العامة للبرنامج المتكامل للسلع الأساسية" في الفقرة ٣ من المنطوق (انظر A/C.2/47/SR.48) .

---

(٢٦) انظر ، الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، الرسالة الاخبارية "فوكاس" ، العدد ٤١ ، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ .

٢١ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/47/L.69 ، بصيغته المعدلة شفويا ، بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الرابع) .

٢٢ - وفي ضوء مشروع القرار A/C.2/47/L.69 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/47/L.32 بسحبه .

هاء - مشروعا القرارين A/C.2/47/L.33 و L.68

٢٣ - في الجلسة ٤٠ ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل باكستان ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار معنونا "تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية" (A/C.2/47/L.33) ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تسلم بأنه بالإضافة الى المشاكل العامة التي تواجهها البلدان النامية ، يعاني كثير من البلدان النامية الجزرية من معوقات ناشئة عن تفاعل عوامل من قبيل صغر حجمها ، ومواقعها الناشية ، وتشتتها الجغرافي ، وتعرضها للكوارث الطبيعية ، وهشاشة نظمها الإيكولوجية ، وما تواجهه من قيود في مجالي النقل والاتصالات ، وبعدها الشديد عن مراكز الأسواق ، وصغر أسواقها الداخلية الى حد كبير ، وافتقارها الى الموارد الطبيعية ، وضعف قدرتها التكنولوجية المحلية ، وحدة مشكلة حصولها على امدادات المياه العذبة ، واعتمادها الشديد على الواردات وعلى عدد قليل من السلع الأساسية ، واستنفاد مواردها غير المتجددة ، والهجرة منها ، وخاصة هجرة العاملين ذوي المهارات الرفيعة المستوى ، ونقص الموظفين الاداريين لديها ، وفداحة أعبائها المالية ،

"وإذ تسلم أيضا بأن العديد من تلك العوامل يظهر معا في البلدان النامية الجزرية ، مما يجعل هذه البلدان ضعيفة وتابعة اقتصاديا واجتماعيا ، ولا سيما في البلدان الصغيرة و/أو المشتتة جغرافيا ،

"وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان النامية الجزرية تواجه بيئة اقتصادية دولية متغيرة في التسعينات ستؤثر بشدة في قدرتها على تحقيق التنمية المستدامة ، ولا سيما في البلدان النامية الجزرية الصغيرة ذات الاقتصادات المفتوحة والمتقلبة للغاية ،

"وإذ تحيط علما بجدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وبخاصة الفصل زاي ، المتعلق بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة[٢٧] ،

"وإذ ترحب بما تقرر من عقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة في عام ١٩٩٤ ،

"١ - تؤكد من جديد قرارها ٤٥/٢٠٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وغيره من قرارات الجمعية العامة وقرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ذات الصلة ، وتدعو الى تنفيذها الفوري والفعال ؛

"٢ - تعرب عن تقديرها للدول وللمؤسسات والهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها التي استجابت للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية الجزرية ؛

"٣ - ترحب بالمبادرة التي اتخذها الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بعقد اجتماع لفريق الخبراء المعني بالبلدان النامية الجزرية في جنيف في ١٥ و ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ ؛

"٤ - تحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن المشاكل والاحتياجات المحددة للبلدان النامية الجزرية[٢٨] ؛

"٥ - ترحب بالجهود التي تبذلها البلدان النامية الجزرية لاعتماد سياسات تعالج مشاكلها المحددة ، بما في ذلك الجهود المبذولة في مجال التعاون والتكامل الإقليميين ، وتطلب الى تلك البلدان أن تواصل السعي ، وفقا لأهدافها وسياساتها وأولوياتها الوطنية ، الى اتخاذ المزيد من التدابير لزيادة قدرتها التنافسية على الصعيد الدولي ، ولجعل اقتصاداتها أقل ضعفا بتنمية قدرتها على مواجهة الصدمات الناجمة عن الكوارث الطبيعية والتغيرات الاقتصادية الخارجية ، ولتعزيز تنميتها المستدامة ؛

"٦ - تناشد المجتمع الدولي :

(أ) أن يحافظ على مستوى المساعدة التساهلية المالية والتقنية المقدمة الى البلدان النامية الجزرية ، وأن يزيده إن أمكن ذلك ؛

---

(٢٧) انظر A/CONF.151/26 (المجلد الثاني) .

(٢٨) A/47/414 و Add.1 .

(ب) أن يزيد الى أقصى حد من إمكانية حصول البلدان النامية الجزرية على المساعدة التساهلية الماليـــة والتقنية ، وذلك بمراعاة الاحتياجات الانمائية المحددة لتلك البلدان ، والمشاكل التي تواجهها ؛

(ج) أن ينظر في استعراض آليات الاجراءات القائمة المستخدمة في توفير الموارد التساهلية للبلدان النامية الجزرية ؛

(د) أن يكفل تمشي المساعدة مع الأولويات الوطنية ، وحيثما كان ذلك مناسبا ، مع الأولويات الاقليمية للبلدان النامية الجزرية ؛

(هـ) أن يقدم الدعم للبلدان النامية الجزرية على مدى إطار زمني يتفق عليه الجميع ويكون ، عند الاقتضاء ، أطول أجلا لتمكين تلك البلدان من تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية ؛

(و) أن ينظر في تحسين الترتيبات القائمة لمساعدة البلدان النامية الجزرية على تدارك الآثار الضارة على ايرادات صادراتها وأن ينظر في توسيع نطاق اعتماد تلك الترتيبات ؛

(ز) أن يواصل كفالة بذل جهد متضافر لمساعدة البلدان النامية الجزرية ، بناء على طلبها ، في تحسين قدراتها الادارية وفي تلبية احتياجاتها الشاملة فيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية ؛

(ح) أن يتفادى تعريض اقتصادات البلدان النامية الجزرية لصدمات إضافية نتيجة لإجراء تعديلات مفاجئة في سياسة المعونة والتجارة ؛

(ط) أن يقدم المساعدة الى البلدان النامية الجزرية للتخفيف من عواقب الاحترار العالمي وارتفاع مستوى سطح البحر ؛

"٧ - تطلب الى المجتمع الدولي أن ينظر في تحسين التدابير المتخذة ، في إطار الترتيبات التجارية القائمة ، لصالح البلدان النامية الجزرية وفقا لظروفها الخاصة ، آخذا في الاعتبار بوجه خاص الاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان النامية الجزرية الصغيرة ؛

"٨ - تدعو البلدان النامية الجزرية الى أن تضاعف كذلك من ترتيباتها التعاونية على الصعيديـــن الاقليمي ودون الاقليمي ، وبخاصة لمعالجة مشكلة الاقتصادات المرتفعة التكلفة ،

بالقيام ، حسب الاقتضاء ، باستحداث خدمات موحدة للحد من ارتفاع نصيب الفرد من تكاليف الهياكل الأساسية والخدمات العامة وباستخدام نظم إقليمية للنقل والاتصالات ؛

"٩ - تحث مرة ثانية المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير كافية للاستجابة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية الجزرية وتقديم تقارير بشأن تلك التدابير ، حسب الاقتضاء ؛

"١٠ - تحث مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يعزز دوره في حدود ولايته بوصفه مركز التنسيق فيما يتعلق باتخاذ اجراءات محددة على الصعيد العالمي لصالح البلدان النامية الجزرية وأن يؤدي دور العامل الحفاز في هذا الصدد وذلك بالقيام ، في جملة أمور ، بتنظيم وتسهيل تبادل المعلومات والخبرة فيما بين الأقاليم ، في تعاون كامل مع المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء ، حسب الاقتضاء ؛

"١١ - تطلب الى الأمين العام أن يحدد ، في الإطار المناسب المشترك بين الوكالات ، مشاكل البلدان النامية الجزرية ، وبخاصة مشاكل البلدان النامية الجزرية الصغيرة ، واضعا في الاعتبار ما تم الاضطلاع به فعلا من أعمال بشأن هذه المسألة ، بما فيها الأعمال المتوخاة في الفقرة ١٠ أعلاه ، وذلك من أجل وضع التدابير المحددة التي يمكن للمجتمع الدولي أن يتخذها لمعالجة تلك امشاكل ؛

"١٢ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ."

٢٤ - وفي الجلسة ٤٨ ، المعقودة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار A/C.2/47/L.68 ، مقدم من الآنسة ميمونة ديوب (السنغال) ، نائبة رئيس اللجنة ، على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/47/L.33 .

٢٥ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية .

٢٦ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/47/L.68 بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار الخامس) .

٢٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات ممثلو فنلندا ، بالنيابة أيضا عن أيسلندا والدانمرك والسويد والنرويج ؛ والولايات المتحدة الأمريكية ؛ والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،

بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في الجماعة الأوروبية (انظر A/C.2/47/SR.48) .

٢٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/47/L.68 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/47/L.33 بسحبه .

واو - مشروعا القرارين A/C.2/47/L.35 و Rev.1

٢٩ - في الجلسة ٤٣ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل استونيا ، بالنيابة عن الاتحاد الروسي ، أذربيجان ، أرمينيا ، استونيا ، أفغانستان ، ألبانيا ، أوكرانيا ، أيسلندا ، بلغاريا ، البوسنة والهرسك ، بولندا ، بيلاروس ، تركمانستان ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية ملدوفا ، رومانيا ، طاجيكستان ، فنلندا ، كازاخستان ، كرواتيا ، لاتفيا ، ليتوانيا ، مشروع قرار معنونا "إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي" (A/C.2/47/L.35) ، وفيما يلي نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تعيد تأكيد قرارها د إ-٣/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، الذي يتضمن مرفقه الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الذي يذكر ، من بين أمور أخرى ، أنه ينبغي دعم بلدان أوروبا الشرقية في الجهود التي تبذلها لكي تندمج في الاقتصاد العالمي ، وأن من شأن هذا أن يعود بالنفع على أهلها وعلى بقية العالم ،

"وإذ تعيد كذلك تأكيد قرارها ١٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع ، التي تعترف بأن اصلاح وإعادة تشكيل هيكل اقتصادات أوروبا الشرقية وإدماجها في الاقتصاد العالمي يمكن أن يساهما في تعزيز التجارة العالمية وإضفاء طابع دينامي عليها ،

"وإذ تشير الى التزام كرتاخينا الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة[٢٩] ، والذي يذكر ، في جملة أمور ، أن إنجاز عملية تحويل اقتصادات بلدان أوروبا الوسطى والشرقية الى اقتصادات سوقية في وقت مبكر سيعزز الشراكة الجديدة من أجل التنمية ، الآخذة في الظهور الآن ،

---

(٢٩) انظر TD/364 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

"وإذ تشير كذلك الى جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية[٣٠] ، الذي يقر بأن الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية تواجه تحديات لم يسبق لها مثيل في مجال تحويل اقتصاداتها ،

"وإدراكا منها للبعد التاريخي للتغيرات السياسية والاقتصادية العميقة الجارية في دول أوروبا الوسطى والشرقية والدول المستقلة حديثا ،

"وإذ تعي أيضا المشاكل الضخمة التي تواجه الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في جهودها الرامية الى تحويل وإعادة تشكيل هياكل اقتصاداتها ،

"وإذ تلاحظ أن "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٢" ، تشير الى أن السبب الرئيسي لانخفاض الناتج الاقتصادي في عام ١٩٩١ ، وهو أول انخفاض من نوعه منذ الحرب العالمية الثانية ، هو هبوط الانتاج في الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية ،

"١ - تعترف بأن ادماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ادماجا كاملا في الاقتصاد العالمي سيكون له أثر ايجابي على التجارة والتنمية على الصعيد العالمي ؛

"٢ - تعترف كذلك بضرورة أن يدعم المجتمع الدولي بنجاح عملية إجراء اصلاحات اقتصادية وإعادة تشكيل هيكلي في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ؛

"٣ - تطلب الى الأمين العام أن ينسق ويعزز قدرات منظومة الأمم المتحدة على الاضطلاع بأنشطة للتحليل وتقديم المشورة في مجال السياسة بشأن التغيرات التي تحدث في البلدان التي تمر اقتصادات بمرحلة انتقالية في أثناء عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي ؛

"٤ - تطلب الى الأمين العام ، استنادا لذلك ، أن يقوم ، في إطار الموارد المتاحة ، وبالتعاون التام من جانب مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما فيها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، بإعداد تقرير عن دور منظومة الأمم المتحدة في معالجة المشاكل التي تواجهها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ، بما فيها الصعوبات التي تواجهها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في أثناء عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي ، وأن يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ؛

---

(٣٠) انظر : تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، ريو دي جانيرو ، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26) ، المجلدات الأول والثاني و Corr.1 والثالث .

"٥ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين بندا فرعيا بعنوان 'ادماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي' ، في إطار البند المعنون "التنمية والتعاون الاقتصاد الدولي' " .

٣٠ - وفي الجلسة ٥٠ ، المعقودة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.2/47/L.35/Rev.1) ، مقدم من المشتركين في تقديم مشروع القرار A/C.2/47/L.35 .

٣١ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع القرار المنقح أي آثار في الميزانية البرنامجية .

٣٢ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح (A/C.2/47/L.35/Rev.1) بدون تصويت (انظر الفقرة ٤٢ ، مشروع القرار السادس) .

٣٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانين ممثلا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء أيضا في الجماعة الأوروبية ، واستونيا .

زاي - مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.2/47/L.84 .

٣٤ - في الجلسة ٥١ ، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمانة العامة (انظر A/C.2/47/L.84) تضمنت مشروع مقرر معنونا "برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المكرسة للشعب الفلسطيني" .

٣٥ - وأحيطت اللجنة علما بأنه لن تترتب على مشروع المقرر أي آثار في الميزانية البرنامجية .

٣٦ - وفي الجلسة نفسها ، أحاط الرئيس اللجنة بأن الوفود التالية اشتركت في تقديم مشروع المقرر : الأردن ، أفغانستان ، باكستان ، تونس ، الجزائر ، الجمهورية العربية السورية ، العراق ، قطر ، ماليزيا ، مصر ، المغرب ، موريتانيا ، اليمن . وأحاط ممثلا جيبوتي و السودان اللجنة علما بأن وفديهما اشتركا أيضا في تقديم مشروع المقرر .

٣٧ - ووجه ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية سؤالا ردت عليه الآنسة ميمونة ديوب (السنغال) ، نائبة رئيس اللجنة .

٣٨ - وقبل اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثل اسرائيل ببيان (انظر A/C.2/47/SR.51) .

٣٩ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت (انظر الفقرة ٤٣) . وفيما يلي نتيجة التصويت :

المؤيدون : الاتحاد الروسي ، اثيوبيا ، أذربيجان ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، ألمانيا ، الامارات العربية المتحدة ، أنتيغوا وبربودا ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بولندا ، بيرو ، بيلاروس ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوي ، سانت كيتس ونيفيس ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كازاخستان ، الكاميرون ، كرواتيا ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، كينيا ، لاتفيا ، لبنان ، ليختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليبريا ، ليتوانيا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعـون : جزر مارشال ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) .

٤٠ - وبعد اعتماد مشروع المقرر ، أدلى ممثلا استراليا وكندا ببيانين (انظر A/C.2/47/SR.51) .

٤١ - في الجلسة نفسها ، أحاط ممثلا بوروندي والكويت اللجنة علما بأنه لو كان وفداهما حاضرين أثناء التصويت ، لكان قد صوتا لصالح مشروع المقرر .

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٤٢ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٤/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن المشاورات التي أجريت في عام ١٩٩٢ بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا[٣١] ؛

٢ - تدعو الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يقوم ، تمشيا مع أحكام التزام كرتاخينا[٣٢] ذات الصلة ، بمواصلة مشاوراته مع الحكومات حول مسار العمل في المستقبل بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن نتيجة تلك المشاورات .

---

(٣١) A/47/636 ، المرفق .

(٣٢) TD/364 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

مشروع القرار الثاني

الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد أهمية واستمرار صحة الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية[٣٣] ، والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع[٣٤] ، وبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات[٣٥] ، وبرنامج العمل للتسعينات لصالح اقل البلدان نموا[٣٦] ، ومختلف الاتفاقات ، وبخاصة جدول أعمال القرن ٢١[٣٧] ، التي اعتمدت في أثناء عملية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

واذ تشير الى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة[٣٨] ، بشأن انشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية كجهاز للجمعية العامة ، وقرارها ٤٥/٢٦١ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١ الذي قررت فيه عقد الدورة الثامنة للمؤتمر في كرتاخينا دي انديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ ،

---

(٣٣) القرار دإ - ٣/١٨ ، المرفق .

(٣٤) القرار ٤٥/١٩٩ ، المرفق .

(٣٥) القرار ٤٦/١٥١ ، المرفق ، الفرع ثانيا .

(٣٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ، ٣ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/CONF.147/18) ، الجزء الأول .

(٣٧) انظر : تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، ريو دي جانيرو ، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26) ، المجلدات الأول والثاني و Corr.1 ، والثالث .

(٣٨) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) ، و ٢/٣١ ألف وباء و ٣/٣٤ .

وقد نظرت في الوثائق الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة المعقودة في كرتاخينا دي انديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، ولاسيما الإعلان والوثيقة المعنونين "شراكة جديدة من أجل التنمية : التزام كرتاخينا"[٣٢] ، واذ تلاحظ مع الارتياح النتيجة الناجحة جدا التي تكللت بها الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وروح التعاون والتضامن الصادقين ــ روح كرتاخينا ــ التي انبثقت منها ،

واذ تعرب عن عميق امتنانها لكولومبيا حكومة وشعبا للحفاوة التي شملا بها المشتركين في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وللمرافق التي وفراها لعقد الدورة الثامنة ،

واذ تلاحظ أهمية متابعة تنفيذ السياسات والتدابير التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة وابقائها قيد الاستعراض ،

واذ تؤكد أن مشاعر القلق التي تساور المجتمع الدولي ازاء الحالة الاقتصادية العالمية الراهنة ، وقضايا التجارة والتنمية ، والصعوبات التي تواجه العديد من البلدان في تحقيق معدلات تنمية مرضية ، تستحق اهتماما مستمرا ، ولا سيما فيما يتعلق بالبلدان النامية ،

واذ تؤكد من جديد ، في هذا السياق ، الحاجة الى اعطاء أولوية للمشاكل التي تواجه أقل البلدان نموا من جراء ضعف اقتصاداتها وتعرضها بصورة خاصة للصدمات الخارجية والكوارث الطبيعية ،

واذ تكرر تأكيد أن جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ينبغي أن تسفر عن نتائج جوهرية ومتوازنة وجوهرية في كل المجالات المطروحة للبحث ، وإذ تعرب عن قلقها لأن تلك المفاوضات لم تكتمل بعد ، وإن كانت تأمل أن تنتهي سريعا إلى نتيجة ناجحة مع مراعاة المصلحة المحددة للبلدان النامية ،

أولا

١ - تؤيد النتائج التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة ، ولا سيما الالتزامات التي تم الاتفاق عليها ، وتشدد على أهمية الشراكة الجديدة من أجل التنمية التي أعلنها المؤتمر في تلك الدورة والتي ستقوم البلدان في اطارها بالعمل معا بتعاون ونشاط من أجل التصدي لتحديات التنمية في التسعينات ، وتعرب عن ارادتها السياسية ومسؤوليتها فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المتفق عليها ؛

٢ - ترحب بتدابير الاصلاح المؤسسي بعيدة الأثر التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة فيما يتعلق بوظائف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وجهازه الحكومي الدولي وأساليب عمله وتوجهاته الفنية ، وتوافق على أن هذه التدابير تشكل مساهمة قيّمة في عملية اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة التي بدأتها الجمعية العامة ؛

٣ - تعيد تأكيد الدور الهام الذي يقوم به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه جهازا رئيسيا للأمم المتحدة في ميدان التجارة والتنمية وأنسب مركز تنسيق في الأمم المتحدة نفسها للمعالجة المتكاملة لقضايا التنمية وما يتصل بها من قضايا في مجالات رئيسية تشمل التجارة والسلع الأساسية والتمويل والاستثمار والخدمات والتكنولوجيا ، بما يخدم مصالح جميع البلدان ، ولاسيما مصالح البلدان النامية ؛

٤ - ترحب بموافقة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على إعادة تركيز أعماله الفنية على أربعة مجالات ، هي شراكة جديدة من أجل التنمية ، والترابط العالمي ، ومسارات التنمية ، والتنمية المستدامة ، باعتبارها توجهات لتطوير نهج جديدة لتناول القضايا الطويلة الأمد ، وأفكارا يهتدى بها في اتباع أساليب عمل جديدة تجاهها ، وتقدر الجهود التي بذلت في هذا الشأن وتشجع على بذل المزيد من الجهود في هذا الخصوص ؛

٥ - ترحب أيضا بالأولوية العالية التي يوليها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لقضايا السلع الأساسية ، وتخفيف الفقر ، وتنمية الخدمات ، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، والاستثمار والتدفقات المالية ، والتحويل الى القطاع الخاص ، وإتاحة الفرص التجارية للبلدان النامية ، والاستثمار ونقل التكنولوجيا ، والكفاءة في التجارة ؛

٦ - تدعو جميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الى الاستجابة بالقبول للطلبات التي توجه اليها فيما يتعلق بالأجزاء ذات الصلة من الالتزامات الناشئة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة ؛

ثانيا

٧ - تحيط علما بتقريري مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الثامنة والثلاثين[٣٩] ، والجزء الأول من دورته التاسعة والثلاثين[٤٠] ، وتطلب من جميع الدول أن تتخذ الاجراءات المناسبة من أجل تنفيذ نتائج هاتين الدورتين ؛

---

(٣٩) A/47/15 ، (المجلد الأول) .

(٤٠) A/47/15 ، (المجلد الثاني) .

٨ - تعرب عن ارتياحها للاجراءات التي بدأها مجلس التجارة والتنمية لتنفيذ الترتيبات المؤسسية الجديدة ، وتنفيذ التوجهات الفنية التي وافق عليها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وترحب بقرار مجلس التجارة والتنمية ٣٩٨ (د - ٣٨) المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٢ بشأن متابعة التوصيات التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة[٤١] ؛

٩ - تحيط علما بموافقة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة على وقف لجان مجلس التجارة والتنمية القائمة حاليا ، باستثناء اللجنة الخاصة المعنية بالأفضليات وفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالممارسات التجارية التقييدية ؛

١٠ - تؤيد انشاء واختصاصات اللجان الدائمة الجديدة والأفرقة العاملة المخصصة الجديدة ، حسبما ترد في قرار مجلس التجارة والتنمية ٣٩٨ (د-٣٨) ، فضلا عن عقد دورات تنفيذية للمجلس بهدف تعزيز وظائفه في مجال السياسة العامة ؛

١١ - تحيط علما بقرار مجلس التجارة والتنمية ٣٩٩ (د-٣٩) المؤرخ ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ بشأن إنشاء فريق عامل مخصص لتقصي مسألة التكيف الهيكلي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح[٤٢] ؛

١٢ - ترحب بتبسيط وتعزيز الجهاز الحكومي الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبتحسين أساليب العمل بهدف توفير أساس موضوعي وتقني معزز لوظائف الأونكتاد ، على نحو ما اتفق عليه في الدورة الثامنة للمؤتمر ؛

١٣ - تؤيد القيام ، في حدود الموارد القائمة ، بعقد ندوة دولية للأمم المتحدة بشأن الكفاءة في التجارة في عام ١٩٩٤ مدتها اسبوع واحد ، وتطلب الى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لعقد تلك الندوة ، آخذا في اعتباره الأعمال التحضيرية للفريق العامل المخصص المعني بالكفاءة في التجارة والتابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛

---

(٤١) A/47/15 ، (المجلد الأول) ، الفصل الثاني .

(٤٢) A/47/15 ، (المجلد الثاني) ، الفصل الثاني ، الفرع باء - ٨ .

١٤ - تحيط علما بالمساهمة القيّمة التي قدمها مجلس التجارة والتنمية ، والتي يشهد عليها "تقرير التجارة والتنمية ، ١٩٩٢"(٤٣) ، في تفهم الآثار الدولية المترتبة على السياسات الاقتصادية الكلية والقضايا المتعلقة بالترابط العالمي مع الاشارة بوجه خاص الى التحول الذي طرأ مؤخرا على مشاكل التنمية وآفاقها ، وترحب بالنتيجة التي أسفرت عنها مداولات المجلس بشأن هذا الموضوع ؛

١٥ - تحيط علما أيضا بالتسليم من جانب مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة ومن جانب مجلس التجارة والتنمية بأنه ينبغي للحكومات أن تنظر ، كجزء من مكافحة الحمائية وحسب مقتضى الحال ، في إنشاء آليات شفافة على المستوى الوطني ؛

ثالثا

١٦ - تطلب من المجتمع الدولي أن يساعد في تعزيز التدابير اللازمة لتنشيط عملية التنمية في البلدان النامية ، متابعة لهدف تنشيط التجارة الدولية والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامين ؛

١٧ - تحث جميع البلدان على أن تفي بالتزاماتها بوقف وعكس مسار الحمائية وعلى أن تتوصل الى اتفاق نهائي حول القضايا المتبقية لجولة أوروغواي ، وتعيد تأكيد أن توصل المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف الى نتيجة متوازنة وشاملة له أهمية حاسمة ، وهو أمر لازم من أجل تعزيز قواعد وضوابط نظام التجارة الدولي والتعزيز الكبير لآفاق التجارة والنمو الاقتصادي والتنمية في جميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية .

مشروع القرار الثالث

تعزيز المنظمات الدولية في مجال
التجارة المتعددة الأطراف

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إلاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية(٣٣) ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع(٣٤) ،

---

(٤٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.92.II.D.7 .

وإذ تشير إلى قراريها ٤٥/٢٠١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٤٦/٢٠٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ ترحب بالنجاح الذي توجت به أعمال الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبوجه خاص الإصلاحات المؤسسية للمنظمة ،

وإذ تحيط علما بالتقرير المرحلي للأمين العام بشأن التطورات المؤسسية المتصلة بتعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف[٤٤] ،

وإذ تعرب عن القلق إزاء عدم اكتمال المفاوضات الحالية في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف حتى الآن ، وإن كانت تأمل أن تنتهي سريعا الى نتيجة متوازنة وجوهرية في جميع المجالات المطروحة للبحث ،

١ - تحث مرة أخرى جميع الحكومات والرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر منظمات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على السعي إلى تقديم آرائهم بخصوص هذه المسألة إلى الأمين العام ؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا مستكملا ، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ، آخذا في الاعتبار النتائج والتطورات الإيجابية للدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وتطورات جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف .

مشروع القرار الرابع

السلع الأساسية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قراراتها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة[٣٨] ، بشأن إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، و ٤١/١٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٣/٢٧ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ و ٤٤/٢١٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٥/٢٠٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . والى قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

---

(٤٤) A/47/410 .

٣٩ (د - ٤) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٦ بشأن البرنامج المتكامل للسلع الأساسية[٤٥] و ١٢٤ (د - ٥) المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩[٤٦] ، و ١٥٥ (د - ٦) و ١٥٧ (د - ٦) المؤرخين ٢ تموز/يوليه ١٩٨٣[٤٧] ، والوثيقة الختامية التي اعتمدها المؤتمر في دورته السابعة المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه الى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧[٤٨] ، والاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية[٤٩] الذي بدأ نفاذه في ١٩ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، و "شراكة جديدة من أجل التنمية : التزام كرتاخينا"[٣٢] التي اعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة المعقودة في كرتاخينا دي إنديأس ، كولومبيا ، في الفترة من ٨ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢ .

وإذ تشير كذلك الى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، المعقود في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢[٥٠] ، وإذ ترحب بالأهمية التي تعلق ، في جدول أعمال القرن ٢١[٣٧] ، على القضايا المتصلة بالسلع الأساسية في سياق التنمية المستدامة ،

وإذ تسلم بأن الصادرات من السلع الأساسية مازالت تضطلع بدور رئيسي في اقتصادات البلدان النامية ككل ، باعتبارها مصدرا رئيسيا لحصائل الصادرات والاستثمار وأسباب العيش ، رغم تسليمها أيضا بضرورة تقليص هذا الدور مع اتساع نطاق التنويع ،

وإذ يساورها القلق للصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تمويل وتنفيذ برامج التنويع ،

وإذ يساورها القلق أيضا لأن شيوع تدني الأسعار الحقيقية لمعظم السلع الأساسية يسهم في المشاكل التي تواجهها بلدان كثيرة فيما يتعلق بحصائل الصادرات ،

---

(٤٥) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.II.D.10 والتصويب) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٤٦) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٤٧) المرجع نفسه ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.II.D.6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٤٨) المرجع نفسه ، الدورة السابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.88.II.D.1) ، الجزء الأول ، الفرع ألف - أولا .

(٤٩) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.II.D.8 والتصويب .

(٥٠) A/CONF.151/26 (المجلد الأول) ، الفصل الأول ، القرار الأول ، المرفق الأول .

وإذ تشير الى الاقتراح الذي قدمته حكومة كولومبيا في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية للنظر في عقد مؤتمر عالمي بشأن السلع الأساسية يجمع بين المنتجين والمستهلكين ومؤسسات التسويق والفعاليات السوقية الأخرى ، ويضطلع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بتنظيمه ، وإذ تسلم بأن مثل هذا المؤتمر يمكن أن يسهم في تشكيل استراتيجية دولية متسقة بشأن السلع الأساسية تأخذ في الاعتبار المشاكل المحددة لقطاعات سلعية مختارة(٥١) ،

وإذ ترحب بالاستنتاجات المتفق عليها بشأن وضع برنامج عمل للجنة الدائمة المعنية بالسلع الأساسية ،

١ - تحيط علما مع الاهتمام بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن الاتجاهات والاحتمالات العالمية للسلع الأساسية ، مع التركيز بشكل خاص على حالة البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية ، في ضوء نتائج الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية(٥٢) ؛

٢ - تشدد على ضرورة قيام البلدان النامية الشديدة الاعتماد على السلع الأساسية الأولية بمواصلة العمل على تعزيز سياسة محلية وبيئة مؤسسية يكون من شأنهما التشجيع على التنويع وتحسين القدرة على المنافسة ، وتؤكد على ضرورة أن يقوم التعاون الدولي باستكمال ودعم هذه الجهود والسياسات الوطنية بصورة فعالة عن طريق عدة أمور منها تهيئة بيئة اقتصادية وتجارية دولية أكثر مواتاة ؛

٣ - تؤكد أن إيجاد حل لمشاكل السلع الأساسية يتطلب اتباع سياسات سليمة ومتوافقة ومتسقة على الصعيدين الوطني والدولي ، تراعى فيها الأهداف العامة للبرنامج المتكامل للسلع الأساسية ؛

٤ - تحث منتجي ومستهلكي فرادى السلع الأساسية على مواصلة استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون بينهم ، وعلى النظر في المشاركة بنشاط في الاتفاقات والترتيبات السلعية الدولية التي تأخذ في الاعتبار الاتجاهات السوقية ، بغرض زيادة كفاءة التعاون الدولي في مجال السلع الأساسية ؛

٥ - تحيط علما بالمقرر الذي اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة بدعوة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الى إجراء مشاورات بشأن مسألة عقد مؤتمر عالمي بشأن السلع الأساسية(٥٣) ؛

---

(٥١) انظر A/47/398 ، الفقرة ٢١ .

(٥٢) A/47/398 و Corr.1 .

(٥٣) انظر A/47/398 ، الفقرة ٢١ .

٦ - تعرب عن اقتناعها بأن اتباع سياسات دولية داعمة ، مثل استخدام بورصات السلع الأساسية ، والأخذ بأدوات إدارة المخاطر فيما يتعلق بأسعار السلع الأساسية ، وتهيئة ظروف أكثر استقرارا وقابلية للتنبؤ بها في تجارة السلع الأساسية وتحديد الأسعار على نحو يتسم بالكفاءة والشفافية ، أمر من شأنه أن يساهم الى حد كبير في الجهود التي تبذلها البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية في سبيل تنشيط التنمية فيها ؛

٧ - تؤكد أهمية الزيادة الى أقصى حد من المساهمة التي يقدمها قطاع السلع الأساسية في النمو الاقتصادي والتحول في البلدان النامية التي تعتمد على السلع الأساسية ، عن طريق ضمان أن تسهم التطورات الحاصلة في قطاع السلع الأساسية مساهمة فعالة في تحقيق النمو والتنمية في قطاعات الاقتصاد الأخرى ، فضلا عن استئصال شأفة الفقر ، وفي هذا السياق تشدد أيضا على أهمية الجهود التي تبذلها البلدان النامية المصدرة للسلع الأساسية في مجال التنويع ؛

٨ - تطلب الى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يحدد ، على أساس الخبرات الوطنية ذات الصلة ، الروابط الانمائية المحتملة بين قطاع السلع الأساسية وقطاعات الاقتصاد الأخرى ، فضلا عن الاجراءات المناسبة المطلوبة على الصعيدين الوطني والدولي لإقامة وتطوير تلك الروابط في سياق سياسة فعالة للتنويع ، وأن يدرج ذلك في تقريره الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ؛

٩ - تسلم بالحاجة لتعزيز الجهود الرامية الى تحليل حالات النقص في حصائل صادرات البلدان النامية من السلع الأساسية بغية معالجة هذه المشكلة ، وتحيط علما بالمقرر الذي اتخذته اللجنة الدائمة المعنية بالسلع الأساسية بما مفاده أن تكون مسألة نقص حصائل الصادرات والتمويل التعويضي هي إحدى المسائل المحددة التي تنظر فيها اللجنة في دوراتها المقبلة وفقا لاختصاصاتها وبرنامج عملها ؛

١٠ - تكرر الإعراب مرة أخرى عن اقتناعها بأن من شأن زيادة استقرار الظروف في الأسواق بالنسبة للسلع الأساسية وإمكانية التنبؤ بها أن تؤدي إلى تنمية البلدان النامية اجتماعيا واقتصاديا ، ويمكن أن تسهم ، في جملة أمور ، في الحملة الدولية لمكافحة الانتاج غير المشروع للمخدرات والاتجار بها وإساءة استعمالها ، مما يدعم الجهود التي تضطلع بها البلدان لمكافحة تلك الأنشطة غير المشروعة ؛

١١ - تؤكد ، اتساقا مع جدول أعمال القرن ٢١[٣٧] ، أن التنمية المستدامة لقطاع السلع الأساسية قد تتطلب ، في جملة أمور ، أن تعبر الأسعار عن التكاليف البيئية وتكاليف الموارد ، وأن تتحسن أمام المنتجات الطبيعية من البلدان النامية فرص الوصول الى الأسواق والقدرة على المنافسة مع توفير مزايا بيئية ، وأن تتحسن إمكانية وصولها الى الدعم المالي والتقني الدولي ، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئيا ، حتى تتصدى للمشاكل البيئية التي ينفرد بها انتاج السلع الأساسية وتجهيزها ؛

١٢ - تحث مرة أخرى جميع الأطراف المعنية ، ولا سيما الأطراف من البلدان المتقدمة النمو التي لم تف بعد بالتزاماتها المتفق عليها ، على القيام بذلك ، والعمل على أن تخلص المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف في إطار جولة أوروغواي الى نتيجة متوازنة ومنصفة ومجدية ومرضية لضمان أن يؤدي اختتام المفاوضات بنجاح الى زيادة توسيع وتحرير التجارة في السلع الأساسية ، مع مراعاة معاملة البلدان النامية معاملة خاصة وتفضيلية ، فضلا عن مراعاة جميع المبادئ الأخرى الواردة في الاعلان الوزاري بشأن جولة أوروغواي[٥٤] ؛

١٣ - تلاحظ مع الارتياح إنشاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية ، وتحث على استغلاله على الوجه الكامل ، وتلاحظ ما أعربت عنه الدول الأعضاء في الصندوق من أمل في أن ترد قريبا تبرعات أخرى ؛

١٤ - تلاحظ أيضا ما أبداه أعضاء الصندوق المشترك من رغبة في أن تصدق في أقرب وقت ممكن على الاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الأساسية[٤٢] البلدان التي لم تفعل ذلك بعد ، ولا سيما البلدان الرئيسية المصدرة والمستهلكة للسلع الأساسية ؛

١٥ - تقرر أن تدرج مسألة السلع الأساسية في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والأربعين .

مشروع القرار الخامس

تدابير محددة لصالح البلدان النامية الجزرية

إن الجمعية العامة ،

اذ تسلم بأنه بالاضافة الى المشاكل العامة التي تواجهها البلدان النامية ، يعاني كثير من البلدان النامية الجزرية من معوقات ناشئة عن تفاعل عوامل من قبيل صغر حجمها ، ومواقعها النائية ، وتشتتها الجغرافي ، وسهولة تأثرها بالكوارث الطبيعية ، وهشاشة نظمها الايكولوجية ، وما تواجهه من قيود في مجالي النقل والاتصالات ، وبعدها الشديد عن مراكز الأسواق ، وصغر أسواقها الداخلية الى حد كبير ، وافتقارها الى الموارد الطبيعية ، وضعف قدرتها التكنولوجية المحلية ، وحدة مشكلة حصولها على امدادات

---

(٥٤) انظر : الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، الرسالة الاخبارية FOCUS ، العدد ٤١ ، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ .

المياه العذبة ، واعتمادها الشديد على الواردات وعلى عدد قليل من السلع الأساسية ، ونضوب مواردها غير المتجددة ، والهجرة منها ، وخاصة هجرة العاملين ذوي المهارات الرفعية المستوى ، ونقص الموظفين الاداريين لديها ، وفداحة أعبائها المالية ،

واذ تسلم أيضا بأن العديد من تلك العوامل يظهر معا في بلدان نامية جزرية ، مما يجعل هذه البلدان ضعيفة وتابعة اقتصاديا واجتماعيا ، ولا سيما في البلدان الصغيرة و/أو المشتتة جغرافيا ،

واذ تلاحظ أن العديد من البلدان النامية الجزرية هي من أقل البلدان نموا ،

واذ تضع في اعتبارها أن البلدان النامية الجزرية تواجه بيئة اقتصادية دولية في التسعينات قد تؤثر بشدة في قدرتها على تحقيق التنمية المستدامة ، ولا سيما في البلدان النامية الجزرية الصغيرة ذات الاقتصادات المنفتحة والمتقلبة للغاية ،

واذ يساورها القلق لما لارتفاع مستوى سطح البحر الناجم عن تغير المناخ من آثار ضارة على البلدان النامية الجزرية ،

واذ تحيط علما بجدول أعمال القرن ٢١ ، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية . وبخاصة الفصل ١٧ ، الفرع زاي ، المتعلق بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة[٥٥] ،

واذ ترحب بما تقرر من عقد مؤتمر عالمي معني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة في عام ١٩٩٤ ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ٢٠٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وغيره من قرارات الجمعية العامة وقرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ذات الصلة ، وتطالب بتنفيذها الفوري والفعال ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول وللمؤسسات والهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها التي استجابت للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية الجزرية ؛

---

(٥٥) انظر A/CONF.151/26 (المجلد الثاني) .

٣ - ترحب بالمبادرة التي اتخذها الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بعقد اجتماع لفريق الخبراء المعني بالبلدان النامية الجزرية في جنيف في ١٥ و ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ ؛

٤ - تحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن المشاكل والاحتياجات المحددة للبلدان النامية الجزرية[٥٦] ؛

٥ - ترحب بالجهود التي تبذلها البلدان النامية الجزرية لاعتماد سياسات تعالج مشاكلها المحددة ، بما في ذلك الجهود المبذولة في مجال التعاون والتكامل الاقليميين ، وتطلب الى تلك البلدان أن تواصل السعي ، وفقا لأهدافها وسياساتها وأولوياتها الوطنية ، الى اتخاذ المزيد من التدابير لزيادة قدرتها التنافسية على الصعيد الدولي ، ولجعل اقتصاداتها أقل ضعفا بتنمية قدرتها على مواجهة الصدمات الناجمة عن الكوارث الطبيعية والتغيرات الاقتصادية الخارجية ، ولتعزيز تنميتها المستدامة ؛

٦ - تناشد المجتمع الدولي :

(أ) أن يحافظ على مستوى المساعدة المالية والتقنية التساهلية المقدمة الى البلدان النامية الجزرية ، وأن يزيده إن أمكن ذلك ؛

(ب) أن يزيد الى الحد الأمثل من امكانية حصول البلدان النامية الجزرية على المساعدة المالية والتقنية التساهلية ، وذلك بمراعاة أمور في جملتها الاحتياجات الإنمائية المحددة لتلك البلدان والمشاكل التي تواجهها ؛

(ج) أن ينظر في استعراض آليات الاجراءات القائمة المستخدمة في توفير الموارد التساهلية للبلدان النامية الجزرية ، مع مراعاة أوضاعها وامكاناتها الإنمائية ؛

(د) أن يكفل تمشي المساعدة مع الأولويات الوطنية ، وحيثما كان ذلك مناسبا ، مع الأولويات الاقليمية للبلدان النامية الجزرية ؛

(هـ) أن يقدم الدعم للبلدان النامية الجزرية على مدى اطار زمني يتفق عليه الجميع ويكون ، عند الاقتضاء ، أطول أجلا لتمكين تلك البلدان من تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية ؛

---

(٥٦) A/47/414 و Add.1 .

(و) أن ينظر في تحسين التجارة و/أو الترتيبات الأخرى القائمة لمساعدة البلدان النامية الجزرية على تدارك الآثار الضارة على ايرادات صادراتها وأن ينظر في توسيع نطاق اعتماد تلك الترتيبات ؛

(ز) أن يواصل كفالة بذل جهد متضافر لمساعدة البلدان النامية الجزرية ، بناء على طلبها ، في تحسين قدراتها المؤسسية والادارية وفي تلبية احتياجاتها الشاملة فيما يتعلق بتنمية الموارد البشرية ؛

(ح) أن يقدم المساعدة ، حيثما يكون ذلك مناسبا ، الى البلدان النامية الجزرية للتخفيف من عواقب تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر ؛

٧ - تدعو البلدان النامية الجزرية الى أن تضاعف كذلك من ترتيباتها التعاونية على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي ، وبخاصة لمعالجة مشكلة الاقتصادات المرتفعة التكلفة ، بالقيام ، حيثما يكون ذلك مناسبا ، باستحداث خدمات موحدة للحد من ارتفاع نصيب الفرد من تكاليف الهياكل الأساسية والخدمات العامة وباستحداث نظم اقليمية للنقل والاتصالات ؛

٨ - تحث مرة ثانية المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير كافية للاستجابة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية الجزرية ومواصلة تقديم تقارير بشأن تلك التدابير ، بواسطة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، حسب الاقتضاء ؛

٩ - تحث مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يعزز دوره في حدود ولايته بوصفه مركز التنسيق فيما يتعلق باتخاذ اجراءات محددة على الصعيد العالمي لصالح البلدان النامية الجزرية وأن يؤدي دور العامل الحفاز في هذا الصدد وذلك بالقيام ، في جملة أمور ، بتنظيم وتسهيل تبادل المعلومات والخبرة فيما بين الأقاليم ، في تعاون كامل مع المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية ، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء ، حسب الاقتضاء ؛

١٠ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل ، واضعا في الاعتبار ما تم الاضطلاع به فعلا من أعمال بشأن هذه المسألة ، والأعمال الواردة في اطار الإعداد للمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة ، ومتابعته ، الرصد والاستعراض على نحو منسق لمشاكل البلدان النامية الجزرية ، وبخاصة مشاكل البلدان النامية الجزرية الصغيرة ، وذلك ، في جملة أمور ، في اطار اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة وأمانتي لجنة التنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛

١١ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

مشروع القرار السادس

إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية
في الاقتصاد العالمي

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد قراريها د إ - ٣/١٨ المؤرخ ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، و ١٩٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع ، وإذ تشير فضلا عن ذلك إلى التزام كرتاخينا الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة[٣٢] وجدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية[٣٧] ،

وإذ تدرك التغيرات الأساسية التي تحدث في البلدان التي تقوم بتحويل اقتصاداتها من اقتصادات مخططة مركزيا إلى اقتصادات ذات وجهة سوقية ، وما تواجهه من مشاكل في هذا الشأن ،

وإذ تحيط علما بـ "دراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٢"[٥٧] ،

١ - تعترف بأن ادماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ادماجا كاملا في الاقتصاد العالمي ينبغي أن يكون له أثر ايجابي على التجارة والنمو الاقتصادي والتنمية على الصعيد العالمي ؛

٢ - تعترف كذلك بضرورة أن يدعم المجتمع الدولي نجاح عملية اجراء اصلاحات اقتصادية وإعادة تشكيل هيكلي في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للبلدان النامية من بينها ، ودون الاضرار بالمساعدة الانمائية التي تقدم للبلدان النامية الأخرى ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن ينسق ويعزز قدرات منظومة الأمم المتحدة على الاضطلاع بأنشطة للتحليل وتقديم المشورة في مجال السياسة بشأن التغيرات التي تجري في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في أثناء عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي ؛

---

(٥٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.92.II.C.1 والتصويب .

٤ - تطلب إلى الأمين العام ، استنادا لذلك ، أن يقوم ، في إطار الموارد القائمة ، وبالتعاون التام من جانب مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما فيها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، بإعداد تقرير عن دور منظومة الأمم المتحدة في معالجة المشاكل التي تواجه البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ، بما فيها الصعوبات التي تواجهها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في أثناء عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين بندا فرعيا بعنوان "ادماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي" ، في إطار البند المعنون "التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي" .

* * *

٤٣ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروع المقرر التالي :

برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
المكرسة للشعب الفلسطيني

تقرر الجمعية العامة ما يلي :

(أ) أن تطلب الى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يواصل برنامجه المكرس للشعب الفلسطيني بصورته الراهنة ، وذلك بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛

(ب) أن تحث على منح موظفي المؤتمر وخبرائه امكانية الوصول الى الأرض الفلسطينية المحتلة ؛

(ج) أن تدعو مجلس التجارة والتنمية الى النظر في اتخاذ ترتيبات الابلاغ المناسبة لتمكينهم من تلقي معلومات من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر .

- - - - -